

## الأوامر والقرارات

### رئاسة الحكومة

يجري العمل بهذا الأمر الحكومي ابتداء من 6 جوان 2018.  
الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الحكومي بالرائد الرسمي  
لجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 31 ماي 2018 يتعلق بفتح  
مناظرة بالاختبارات للدخول إلى المرحلة العليا بالمدرسة  
الوطنية للإدارة بعنوان سنة 2018.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1964 المؤرخ في 3 نوفمبر  
1964 المتعلق بإعادة تنظيم المدرسة القومية للإدارة كما تم  
تنقيحه بالقانون عدد 83 لسنة 1986 المؤرخ في 1 سبتمبر  
1986 المتعلق بقانون المالية التنقيحي لسنة 1986،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر  
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،  
كما تم تنقيحه أو إتمامه خاصة بالقانون عدد 83 لسنة 1997  
المؤرخ في 20 ديسمبر 1997 وبالقانون عدد 20 لسنة 2003  
المؤرخ في 17 مارس 2003 وبالقانون عدد 69 لسنة 2007  
المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 وبالمرسوم عدد 89 لسنة 2011  
المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري  
2008 المتعلق بالتعليم العالي كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 31  
لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011،

وعلى الأمر عدد 1266 لسنة 1984 المؤرخ في 29 أكتوبر  
1984 المتعلق بضبط القانون الأساسي لسلك مستشاري المصالح  
العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1622 لسنة 1998 المؤرخ  
في 10 أوت 1998 والأمر الحكومي عدد 812 لسنة 2017  
المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى الأمر عدد 176 لسنة 1991 المؤرخ في 25 جانفي  
1991 المتعلق بالتنظيم العام للدراسة والتكوين المستمر وأعمال  
البحوث والدراسات الإدارية بالمدرسة القومية للإدارة وعلى جميع  
النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 79 لسنة  
2004 المؤرخ في 14 جانفي 2004 والأمر عدد 3254 لسنة  
2005 المؤرخ في 19 ديسمبر 2005،

أمر حكومي عدد 461 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018  
يتعلق بإعفاء وزير الداخلية من مهامه.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12  
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - يُعفى السيد لطفى براهيم وزير الداخلية من  
مهامه ابتداء من 6 جوان 2018.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الحكومي بالرائد الرسمي  
لجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 462 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018  
يتعلق بتكليف وزير العدل بالقيام بوظائف وزير الداخلية  
بالنيابة وإدارة شؤون الوزارة.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27  
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12  
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 461 لسنة 2018 المؤرخ في 7  
جوان 2018 المتعلق بإعفاء وزير الداخلية من مهامه،

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - يُكلف السيد غازي الجريبي، وزير العدل،  
بالقيام بوظائف وزير الداخلية بالنيابة وإدارة شؤون الوزارة.